



الباب الثالث : شئون التعليم والدراسة

يحتوى هذا الفصل على القواعد المنظمة لشئون الدراسة و التى تتبع نظام الساعات المعتمدة و توضح شروط القبول و أسلوب التسجيل و الحذف و الإضافة و حساب المعدل الفصلى و المعدل التراكمى و متطلبات التخرج و كافة القواعد المنظمة لشئون الدراسة و الإمتحان.



وزارة التعليم العالى
معهد السلام العالى للهندسة والتكنولوجيا
بالقاهرة

مادة (١٣) : ترشيح الطلاب

يكون ترشيح الطلاب للمعهد عن طريق مكتب تنسيق القبول ما لم يصدر قرار من وزير التعليم العالى بغير ذلك.

مادة (١٤) : شروط القبول

يقبل المعهد الحاصلين على شهادة الثانوية العامة المصرية (القسم العلمى / رياضيات) أو ما يعادلها وفقاً للقواعد التى تضعها المجالس العليا للتعليم العالى و يقرها الوزير المختص بالتعليم العالى.

مادة (١٥) : نظام الدراسة

تتبع الدراسة بالمعهد نظام الساعات المعتمدة :

- الحد الأدنى لإجمالى عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج ١٦٥ شاملة لمتطلبات الثقافة العامة و متطلبات المعهد و متطلبات التخصص و متطلبات الشعبة و يحتوى كل متطلب على مقررات إجبارية و مقررات إختيارية (أنظر قوائم المتطلبات الملحقة باللائحة).
- يمنح المعهد درجة البكالوريوس فى أحد التخصصات الرئيسية للشعب الدراسية المذكورة فى المادة (٣) من هذه اللائحة و ذلك بشرط إجتياز الطالب المقررات المذكورة بنجاح مع إستيفاء كافة المتطلبات من المقررات الإجبارية و الإختيارية و مشروع البكالوريوس و إتمام التدريب العلمى و العملى مع حصوله على معدل تراكمى عام لسنوات الدراسة لا يقل عن ١,٧٠ (c -) .
- تكون الدراسة بالمعهد باللغة الإنجليزية أو العربية طبقاً لطبيعة كل مقرر.

مادة (١٦) : الفصول الدراسية

تكون الدراسة بالمعهد وفقاً لنظام الفصول الدراسية و تقسم السنة الاكاديمية إلى ثلاثة فصول دراسية كالتالى:

- **الفصل الدراسى الاول :** يبدأ فى شهر سبتمبر و لمدة ١٥ إسبوعاً على الأقل.
- **الفصل الدراسى الثانى :** يبدأ فى شهر فبراير و لمدة ١٥ إسبوعاً على الأقل.
- **الفصل الدراسى الصيفى:** يبدأ فى شهر يوليو و لمدة ٧ أسابيع على الأقل على أن تتضاعف عدد الساعات الدراسية الإسبوعية المخصصة لكل مقرر.



مادة (١٧) : مستويات الدراسة

يتم إنتقال الطالب من مستوى إلى المستوى الاعلى منه طبقاً للجدول التالى :

عدد الساعات المعتمدة التى اجتازها		تعريف موقع الطالب	المستوى الدراسى
أقل من أو ..	أكبر من		
٣٠	٠	freshman	٠٠٠
٦٥	٣٠	sophomore	١٠٠
١٠٠	٦٥	junior	٢٠٠
١٣٥	١٠٠	Senior- 1	٣٠٠
١٦٥	١٣٥	Senior- 2	٤٠٠

مادة (١٨) : توزيع الطلاب على التخصصات

يكون توزيع الطلاب المنقولين من (المستوى ٠٠٠) إلى (المستوى ١٠٠) على التخصصات المختلفة المبينة فى المادة (٣) طبقاً للقواعد التى يحددها مجلس المعهد سنوياً وذلك فى ضوء الإمكانيات التعليمية المتاحة بكل قسم علمى ووفقاً للقواعد التى تقرها الوزارة .

مادة (١٩) : تسجيل الطلاب

يجب أن تنتهى إجراءات تسجيل الطلاب الجدد لكل فصل دراسى خلال الاسبوع السابق لبدء الدراسة بهذا الفصل (على ألا يشمل ذلك الفصل الدراسى الصيفى) و لمجلس إدارة المعهد الحق فى البت فى المحالات المتأخرة عن التسجيل خلال المدة المسموح بها .

مادة (٢٠) : قواعد و آليات التسجيل و إضافة و حذف المقررات

تحدد القواعد التالية شروط و آليات التسجيل و إضافة و حذف المقررات :

١. يمكن للطالب المستجد التسجيل فى كل من الفصلين الاول و الثانى فى مقررات لا تزيد ساعاتها عن ١٨ ساعة معتمدة و لا تقل عن ١٥ ساعة معتمدة.
٢. يمكن للطالب أن يسجل فى الفصل الدراسى الصيفى فى مقررات لا تزيد ساعاتها عن ٦ ساعات معتمدة كحد أقصى و يجوز لمجلس المعهد رفع الحد الاقصى على إلا يتجاوز عدد المقررات التى يسجلها الطالب فى الفصل الصيفى عن ثلاثه مقررات إذا أدى ذلك إلى نقل الطالب إلى مستوى أعلى أو إستيفاء متطلبات سابقة لبعض المقررات تمنعه من التسجيل بشكل كامل فى الفصل التالى أو لتخرج الطالب .



٣. يمكن للطالب بعد التسجيل أن يضيف أو يحذف مقررات بآليات و شروط تقرر من قبل مجلس إدارة المعهد و تتوافق مع القواعد المتبعة و يؤدي عدم إتمام الإجراءات قبل مجلس إدارة المعهد و تتوافق مع القواعد المتبعة و يؤدي عدم إتمام الاجراءات الازمة عند حذف مقرر إلى إعتبره مقرر تم الرسوب فيه.
٤. يجوز للطالب الذى بلغ معدلة التراكمى ٣,٠٠ أو أكثر بالتسجيل فى أكثر من ١٨ ساعة معتمدة و بحد أقصى ٢١ ساعة معتمدة فى الفصل الدراسى الرئيسى التالى لحصوله على هذا المعدل ابتداء من المستوى ١٠٠.
٥. لا يسمح للطالب الذى لا يزيد معدله التراكمى عن ١,٠٠ بالتسجيل فى عدد ساعات اكثر من ١٢ ساعة معتمدة فى الفصل الدراسى الرئيسى التالى لحصوله على هذا المعدل.
٦. يجوز للطالب حذف مقرر بدون أى أثر أكاديمى حتى نهاية الاسبوع الثالث بالنسبة للفصلين الدراسين الاول والثانى و حتى نهاية الإاسبوع الثانى فى الفصل الصيفى ثم بعد ذلك يكون البديل المسموح به هو الانسحاب من المقرر و المقرر المحذوف لا يظهر فى بيان الدرجات الذى يعطى للطالب و بعد هذا التاريخ يأخذ الطالب التقدير (إنسحاب رسمى) فى هذا المقرر.
٧. إذا رغب الطالب فى الانسحاب من المقرر أو من الفصل الدراسى لعذر يقبله مجلس إدارة المعهد عليه التقدم بطلب لشئون الطلاب و يحصل على موافقة مجلس إدارة المعهد و يقوم بإعداد المقررات فى فصل دراسى آخر دراسة و إمتحانا و لا تدخل المقررات المنسحب منها فى حساب المعدل التراكمى.
٨. يسمح للطالب المنذر أكاديميا بإعادة التسجيل فى مقرر سبق له دراسته و حصل فيه على تقدير - C أو أقل و يحتسب له التقدير الذى حصل عليه فى الإعادة بحد أقصى B على أن تذكر جميع التقديرات التى حصل عليها الطالب فى سجله الاكاديمى و عند حساب المعدل التراكمى يحتسب له التقدير الاخير فقط.
٩. عند إعادة الطالب لمقرر رسب فيه (حصل فيه على F) فإنه يعيد المقرر دراسة و إمتحانا و يحتسب له التقدير الذى حصل عليه فى الاعداد بحد أقصى B على أن تذكر جميع التقديرات التى حصل عليها الطالب فى سجله الاكاديمى و عند حساب متوسط النقاط التراكمى يحتسب له التقدير الاخير فقط.
١٠. يحصل الطالب على تقدير (F) إذا توقف عن الحضور بدون حذف المقرر.
١١. يوضع الطالب فى حالة مراقبة أكاديمية إذا حصل على متوسط نقاط تراكمى أقل من ١,٧٠ عند نهاية أى فصل دراسى رئيسى .



مادة (٢١) : المرشد الاكاديمى

يعين لكل مجموعة من الطلاب عضو هيئة تدريس كمرشد أكاديمى لمساعدة الطالب فى التأقلم مع نظام الساعات المعتمدة و الاشراف على برنامج الدراسة للطالب و إرشاده و معاونته فى إختيار المقررات الدراسية لكل فصل دراسى و ملاحظة تقدمه و مراقبه أدائه كجزء من متابعه العملية التعليمية .

مادة (٢٢) : مواعيد حذف و إضافه مقرر :

يمكن للطلاب بناء على إقتراح المرشد حذف مقرر دراسى و التسجيل فى مقرر دراسى آخر فى حدود الحمل الدراسى خلال اسبوعين من بدء الدراسة للفصل الدراسى كما يمكن للطلاب بناء على إقتراح المرشد الاكاديمى الانسحاب من مقرر دراسى خلال الاسابيع الست الاولى بدون تسجيل مقررات أخرى و بما يقلل عدد الساعات المعتمدة عن الحد الادنى من الساعات المعتمدة الواجب دراستها فى هذا الفصل .

مادة (٢٣) : إعادة المقررات :

يجوز للمرشد الاكاديمى طلب اعادة الطالب لبعض المقررات التى نجح فيها من قبل أو إضافه مقررات جديدة له و بما لا يزيد عن ثلاثة مقررات خلال فترة الدراسة بالمعهد .

مادة (٢٤) : مواعيد التسجيل :

يقوم مجلس إدارة المعهد بالإعلان عن مواعيد التسجيل فى المقررات قبل كل فصل دراسى و على الطلاب أن يراجعوا إختياراتهم مع المرشدين الاكاديميين المخصصين لهم و يشترط موافقة المرشد الاكاديمى فى تسجيل أو حذف المقررات كما يشترط موافقة مجلس إدارة المعهد على تسجيل المقررات للطلاب المتخلفين عن التسجيل فى المواعيد المعلنه .

مادة (٢٥) : الامتحانات

يؤدى الطالب إمتحاناً فى نهاية كل فصل دراسى للمقررات التى قام بالتسجيل فيها خلال فترة التسجيل و لم يتم حذفها خلال فترة حذف المقررات و يحرم الطالب من التقدم لأداء الامتحان فى كل أو بعض المقررات بقرار من مجلس إدارة المعهد بناء على طلب من أستاذ المادة و بإقتراح من مجلس القسم وذلك إذا كانت المواظبه فى حضور المحاضرات و التمارين تقل عن ٧٥ % من مجموع الساعات الفعلية و يعتبر الطالب فى هذه الحالة راسباً فى المقررات التى حرم من التقديم لأداء الامتحان فيها.



مادة (٢٦) : تقييم أداء الطالب فى المقررات

يقيم أداء الطالب فى أى مقرر من خلال درجات الامتحان التحريرى فى منتصف الفصل الدراسى و الامتحان التحريرى النهائى و الامتحانات الشفهية أو العملية (حسب طبيعة المقرر) و الاعمال الفصلية و يجب ألا تقل درجة الطالب فى الامتحان التحريرى النهائى عن ٥٠ % من الدرجة الكلية و بشرط حصول الطالب على ٢٥ % من درجة الامتحان النهائى كحد أدنى للنجاح فى المقرر و توزيع باقى درجات المقرر على إختبار تحريرى فى منتصف الفصل الدراسى و الاعمال الفصلية و الامتحانات الشفهية أو العملية حسب طبيعة المقرر بمعرفة مجلس المعهد بعد إقتراح القسم المختص و تشمل الاعمال الفصلية إنتظام الحضور و المشاركة الفعالة فى حصص التمارين و المحاضرات تقارير المعامل و الامتحانات الدورية السريعة و الابحاث و التمارين أما مشروع البكالوريوس فيتم تخصيص ٥٠ % من الدرجة للأعمال الفصلية ٥٠ % للمناقشة و التقرير النهائى لمشروع التخرج و يحدد المعهد فترة إضافية لانتهاى الطلاب من إعداد مشروع التخرج فى حدود أربعة أسابيع بعد إنتهاء الامتحانات .

مادة (٢٧) : تقديرات التقييم :

يتم تقييم أداء الطلاب فى المقررات الدراسية حسب الجدول التالى :

التقدير بنظام الساعات المعتمدة	عدد النقاط	النسبة المئوية
A	٤,٠	٩٥ % و أعلى
A-	٣,٧	٩٥ % حتى أقل من ٩٥ %
B+	٣,٣	٨٥ % حتى أقل من ٩٠ %
B	٣,٠	٨٠ % حتى أقل من ٨٥ %
B -	٢,٧	٧٥ % حتى أقل من ٨٠ %
C +	٢,٣	٧٠ % حتى أقل من ٧٥ %
C	٢,٠	٦٥ % حتى أقل من ٧٠ %
C -	١,٧	٦٠ % حتى أقل من ٦٥ %
D+	١,٣	٥٥ % حتى أقل من ٦٠ %
D	١,٠	٥٠ % حتى أقل من ٥٥ %
F	٠,٠	أقل من ٥٠ %

مادة (٢٨) : تقييم الحالات الخاصة

تستخدم الحروف التالية للدلالة على الحالات الخاصة بأداء الطالب كما هو مبين بالجدول التالى :



وصف الحالة	مسمى التقدير	التقدير بالحروف
إسحاب لظروف قهرية يقبلها مجلس الكلية	إسحاب رسمي	W
إتمام متطلبات مقرر لازم للتخرج و ليس له إمتحان	ناجح	P
عدم إتمام متطلبات مقرر لازم للتخرج و ليس له إمتحان	غير ناجح	NP

مادة (٢٩) : التدريب الصيفي

يؤدي الطلاب تدريباً عملياً خلال العطلات الصيفية مرتين خلال فترة الدراسة لفترة لا تقل عن أربعة أسابيع في المرة الواحدة وذلك في إحدى الشركات أو المؤسسات الصناعية التي تلائم فرع التخصص العام للطلاب و يكون التدريب تحت إشراف المرشد العام الاكاديمي للطلاب و يقدم الطالب للمعهد شهادة معتمدة بإتمام التدريب بنجاح و تقريراً عن ما قام به تناقشه لجنة مشتركة من المعهد و الجهة التي تدرب فيها و يمنح تقديراً لهذا التدريب يدرج ضمن مجموع النقاط الحاصل عليها.

مادة (٣٠) : حساب المعدل التراكمي

- تحسب نقاط المقرر و المعدل التراكمي للطلاب كما يلي :
- تحسب نقاط كل مقرر على إنها عدد ساعاته المعتمدة مضروبه في نقاط تقدير المقرر.
- يحسب مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في أى فصل دراسي على أنها مجموع نقاط كل المقررات التي درسها في هذا الفصل الدراسي.
- يحسب المعدل التراكمي لأي فصل دراسي على إنه ناتج قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في هذا الفصل مقسوماً على مجموع الساعات المعتمدة لهذه المقررات .
- يحسب المعدل التراكمي عند التخرج على أنه ناتج قسمة مجموع كل نقاط المقررات التي إجتازها الطالب على مجموع الساعات المعتمدة لهذه المقررات.
- تمنح مرتبه الشرف للطلاب الذي لا يقل المعدل التراكمي الفصلي له عن ٣,٣٠ خلال جميع الفصول الدراسية الرئيسية على ألا يكون الطالب قد رسب في أى مقرر خلال دراسته الجامعية.

مادة (٣١) : إستيفاء المقررات المؤهلة

عند تسجيل الطالب في مقررات جديدة يراعى استيفائه للمقررات المؤهلة طبقاً للجداول و اللائحة الدراسية التي توزع على الطلاب عند بدايه التسجيل ولا يجوز للطلاب أن يدرس مقرر و متطلبه السابق في الفصل نفسه إلا إذا كان تخرجه يتوقف على ذلك.



مادة (٣٢) : دراسة مقررات خارج المعهد

يجوز للطالب بشرط الحصول على موافقه مسبقه من مجلس المعهد و بعد موافقه مجلس القسم المختص و اعتماد وزارة التعليم العالى دراسة بعض المقررات بإحدى الجامعات المصرية أو الاجنبية و تحتسب الساعات المعتمدة لهذه المقررات ضمن متطلبات التخرج للطالب دون احتساب تقديرها عند حساب متوسط النقاط التراكمى على أل يزيد إجمالى الساعات المعتمدة لهذه المقررات على ٣٠ ساعة معتمدة

مادة (٣٣) : بيان بالسجل الاكاديمى

الطلاب الذين يحصلون على الدرجة أو الذين ينسحبون من البرنامج لهم الحق فى الحصول على بيان بسجلهم الاكاديمى و لا يعطى هذا البيان إلا بعد سداد جميع الرسوم الدراسية .

مادة (٣٤) : إيقاف القيد

يجوز لمجلس إدارة المعهد أن يوقف قيد الطالب لمدة سنة دراسية و لا تزيد المدة عن سنتين إذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام فى الدراسة و بعد موافقة وزارة التعليم العالى

مادة (٣٥) : حالات الفصل

يتم فصل الطالب من الدراسة فى أى من الحالات الاتية :

- ١ . الطالب المستجد الذى لا يمكن من رفع متوسط نقاطه التراكمى إلى ١,٥٠ من ٤ فى نهاية الفصل الدراسى الرئيسى الرابع من بدء إلتحاقه بالكلية
- ٢ . الطالب الذى يتكرر إنخفاض متوسط نقاطه التراكمى عن ١,٧٠ من ٤ فى ستة فصول دراسية رئيسية متصله أو فى ثمانية فصول دراسية رئيسية غير متتالية
- ٣ . الطالب الذى لا يتمكن من إستكمال متطلبات التخرج خلال ١٦ فصل دراسى رئيسى عدا الفصول التى يتم فيها إيقاف قيد لعذر يقبله مجلس المعهد

ويجوز لمجلس إدارة المعهد أن يمنح فرصاً إضافية ، بعد موافقة وزارة التعليم العالى ، بحد أقصى أربعة فصول دراسية رئيسية للطالب الذى يتعرض للفصل بعد إستكمال ١٣٥ ساعة معتمدة .

مادة (٣٦) : المصروفات الدراسية

يسدد الطلاب المصروفات الدراسية والإضافية الصادرة بقرار من وزير التعليم العالى ، لايعتبر الطالب المستجد مقيداً بالمعهد إلا إذا كان مسددا للرسوم المقررة ، ولا تعار للطلاب كتب أو



تستخرج إشتراكات فى وسائل الإنتقالات أو يخلى طرفهم أو تعطى لهم أية شهادات ولا تعلن نتائج إمتحاناتهم إلا بعد سداد الرسوم المستحقة عليهم . ولا تحصل الرسوم مقابل الخدمات الخاصة من الطلاب الذين يؤدون الخدمة العسكرية أو المعتقلين والمسجونين وتحفظ أماكنهم الدراسية لحين عودتهم وإنتظامهم فى الدراسة .

مادة (٣٧) :المنح الدراسية

يخصص المعهد لا تقل عن ٥% من جملة الطلاب لحالات الإعفاء من المصروفات ،ويكون الإعفاء طبقاً للقواعد التى يضعها مجلس الإدارة أخذاً فى الإعتبار الطلاب المتفوقين وحلات الكوارث والحالات الإجتماعية .